

تاج العروس من جواهر القاموس

القَنْذَرَةُ مُحرَّكةٌ أَهْمَلَهُ الجوهريُّ . وقال ابنُ الأَعرابيِّ : هو قُمْأَشُ
البَيْتِ . وتَصْغِيرُهَا قُنْذِيرَةٌ . ويُقالُ : اقْتَنَرْتُ الشَّيْءَ أَيِ أَخَذْتُهُ
قُمْأَشًا لِبَيْتِي . والتَّقْنِزُ : التَّردُّدُ والجَزَعُ .

ق - ح - ر .

القَحْرُ : الشَّيْخُ الكَبِيرُ الهَرِمُ . والقَحْرُ : البَعِيرُ المُسِنَّةُ كذا قاله
الجوهريُّ . وقيل : هو الهَرِمُ القَلِيلُ اللَّحْمِ . وبه فُسِّرَ حَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ
: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ قَحْرٌ أَرادت أَنَّ زَوْجَهَا هَزِيلٌ قَلِيلُ المَالِ . وفي
المحكم : القَحْرُ : المُسِنَّةُ وفيه بَقِيَّةٌ وَجَلَدٌ . وقيل : إِذَا ارْتَفَعَ فَوْقَ
المُسِنَّةِ وَهَرِمَ فهو قَحْرٌ كَالإِنْقَحْرِ كَجَرْدِ دَحْلٍ فهو ثانٍ لِإِنْقَحْلٍ الذي قد
نَفَى سَيْبَوِيَّةَ أَنَّهُ يَكُونُ لَهُ نَظِيرٌ وكذلك جَمَلٌ قَحْرٌ . وقال أَبو عَمْرٍو :
شَيْخٌ قَحْرٌ وَقَهْبٌ إِذَا أَسَنَّ وَكَبِرَ . وَإِذَا ارْتَفَعَ الجَمَلُ عن العَوْدِ فهو
قَحْرٌ . وقال ابنُ سَيِّدِهِ : القُحَّارِيَّةُ بالضمِّ مُخَفَّفَةٌ من الإِبِلِ : كَالْقَحْرِ .
ج أَيِ جَمْعُ القَحْرِ أَقْحَرٌ وَقُحُورٌ قال الجوهريُّ : ولا يُقالُ لِلْأُنْثَى :
قَحْرَةٌ بل نَابٌ وشارفٌ أَوْ يُقالُ في لُغِيَّةٍ . وعبارة الصَّحاحِ : وبَعَضُهُمْ
يقولُهُ . قلتُ : يُشِيرُ إِلَى ما قالَهُ أَبو عَمْرٍو ما نَصَّهُ : والأُنْثَى قَحْرَةٌ في
أَسْنانِ الإِبِلِ . والاسْمُ القَحَّارَةُ بِالْفَتْحِ والقُحُورَةُ بالضمِّ هذا نَصُّ أَبي
عَمْرٍو أَوْ قولُهُ : والقُحَّارِيَّةُ بضمِّهما يُريدُ القُحَّارِيَّةَ والقُحُورَةَ وهو
غَيْرُ مُحَرَّرٍ فَإِنَّ القُحُورَةَ بالضمِّ : اسمُ كَالْقَحَّارَةِ كما نصَّ عليه أَبو
عَمْرٍو فالصَّوابُ بالضمِّ ومثله في التَّكْمِلَةِ وفي المحكم ونَصُّهُ : وقيلَ :
القُحَّارِيَّةُ منها : العَظِيمُ الخَلْقِ . وقال بعضهم : لا يُقالُ في الرَّجُلِ إِلَّا
قَحْرٌ فَأَمَّا قَوْلُ رُؤْبَةٍ : .

تَهْوِي رُؤُوسُ القاحِرَاتِ القُحَّارِ ... إِذَا هَوَّتْ بَيْنَ اللَّهْيِ والحَنْجَرِ
فَعَلَى التَّشْنِيعِ ولا فِعْلَ لَهُ . والقُحَّارِيَّةُ : الغَضُوبُ . وفي التكملة :
الغَضَبُ فليُنْظَرِ . والقُحَّارِيَّةُ : الشُّرُوبُ القَصِيرُ قاله الصاغانيُّ أَيْضًا .

ق - ح - ث - ر .

قَحْذَرَةٌ مِنْ يَدِهِ : بَدَّدَهُ أَهْمَلَهُ الجوهريُّ وذَكَرَهُ ابنُ دُرَيْدٍ كما نقله عنه
الصاغانيُّ . ونَقَلَ صاحبُ اللِّسَانِ عن الأزهريِّ : قَحْذَرْتُ الشَّيْءَ من يَدِي إِذَا

رَدَدَتْهُ . وَإِخَالُهُ تَصْخِيفًا .

ق - ح - ط - ر .

قَحْطَرُ الْقَوْسِ : وَتَّزَّهَهَا تَوْتِيرًا . وَقَحْطَرُ الْمَرْأَةِ : جَامَعَهَا وَقَدْ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَذَكَرَهُ الصَّاعِنِيُّ وَلَمْ يَعْزُزْهُ إِلَّا إِلَى أَحَدٍ .

ق - خ - ر .

الْقَخْرُ بِالْخَاءِ بَعْدَ الْقَافِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعِنِيُّ وَفِي اللِّسَانِ : هُوَ الضَّرْبُ بِالشَّيْءِ الْيَابِسِ عَلَى الْيَابِسِ وَالْفِعْلُ كَجَعَلَ يَقَالُ : قَخَرَهُ يُقَخِّرُهُ قَخْرًا . وَأَطْلَقَهُ ابْنُ الْقَطَّاعِ فَقَالَ : قَخَرَهُ قَخْرًا : ضَرَبَهُ بِحَجَرٍ .

ق - د - ر